

كجزء الشيء في جزئ المال فاجمع مراتبها وحاصل الضرب يسمى المجموع
 ففي المثال الاول اوحى والثاني ثنائي والمجموع ثلاثة وهو
 اس فيكون الحاصل جزء الكعب لانه في الثالثة فتكون الثلاثة
 كجزء ايضا وهذه امثال ما اذا كان جنس المضروبين في طرف
 النزول واما امثال ما اذا كانا في طرف النزول ولم يكونا مختلفين
 الجنس فجزء الكعب في جزء الكعب فاذا صفت اسهما كان المجموع
 ستة ويحسب كعب الكعب لانه في المادسة فيكون اس جزء
 ايضا فيكون الحاصل جزء كعب الكعب فاذا جمعت اسهما كان
 المجموع ستة وما ذكر من الامثلة لكل من طرف الصعود والنزول
 فيما اذا كان كل من المضروب والمضروب متوحدا واما اذا كان
 كل منهما واحدا متوقفا فاجتمع اسهما كما كنت تجمع في المتوحدا
 بعينه ثم انظر ان مجموع الاسين اس اي جنس من الاجناس المتكون
 فاحفظه ثم اضرب عدة احد المضروبين في عدة الاخر فالحاصل
 من جنس ما كان مجموع الاسين اسه ان مالا في جنس الكعب
 وهكذا امثاله المال وان كعبا في جنس الكعب وهكذا امثاله في
 طرف الصعود مالا في خمسة اشياء فاجمع اس الاموال وهو
 الاثنان الى اس الاشياء وهو الواحد فيكون المجموع ثلاثة وهي
 اس الكعب فتعلم ان الحاصل من جنس الكعب ثم اذا ضربت الاثنتين
 عدة المالين في خمسة عدة الاشياء تحصل عشرة كعب وهو
 المطلوب والحاصل من جمع الاسين المضروبين المتقدمين تعلم ان
 حاصلها

حاصلها من اي جنس من الاجناس ومن ضرب اعادة احدها في الاخر
 تعلم كمية من ذلك الجنس فاذا قبل ما مضروب مالمين في خمسة اموال
 فكل عشرة اموال او مالا في خمسة الكعب فكل عشرة اموال كعب وعلى هذا
 نفس المثال تعدد كل من المضروب والمضروب فيه في طرف النزول
 واما اذا اردت ضرب جنس مفرغ اعم من ان يكون متوحدا او متوقفا
 في مركب من جنسين فضا هذا فا ضرب المفرغ في كل جنس من اجناس المركب
 واجمع الحاصلين او الحاصل فاذا اردت مالمين في خمسة اموال وثلاثة
 اشياء فا ضرب المالمين في خمسة الاموال يحصل عشرة اموال مالا وفي
 ثلاثة الاشياء يحصل ستة الكعب اجمعها فالجواب عشرة اموال مالا
 وستة الكعب واذا ضربت ضرب مركب في مركب فا ضرب كل جنس كل من
 احدهما في جميع اجناس الاخر جنسا بعد جنس ثم اجمع الحاصل فتعلم ان
 مالمين وعشره وراهم في مثلها فا ضربها كما علمت واجمع الحاصل الاربعه
 يكون اربعة اموال مالا واربعمون مالا ومائة درهم وذلك لان
 الحاصل من ضرب المالمين في المالمين في المالمين اربعة اموال مالا والحاصل من
 ضربها في عشرة الدراهم عشرون مالا والحاصل من ضرب عشرة الدراهم
 في المالمين عشرون مالا ومن ضربها في عشرة الدراهم مائة درهم والمجموع
 اربعة اموال مالا واربعمون مالا ومائة درهم وهو المطلوب
 ولو قبل ضرب عشرة اموال وعشرة اشياء وعشرة دراهم في مثلها
 فا ضرب كل كعبت واجمع الحاصل التسعة يحصل مائة مال مالا وسأ
 تكلف وثلاثمائة مال وما يتايشي ومائة درهم وذلك لان
 الحاصل من ضرب عشرة الاموال في عشرة الاموال مائة اموال
 مالا ومن ضربها في عشرة الاشياء مائة كعب ومن ضربها في